

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٩/٨/٢٠١٦

بشأن اعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض رقم (١١)

بمساحة ٢٧,٦٥ فدان بالحى الخامس بمدينة الشروق

لإقامة مشروع عمرانى متكامل (عمارات وفيلات)

المخصصة للسادة شركة مبانى للاستثمار العقارى

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٧/٦/٢٠٠٩ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى كتاب قطاع التنمية وتطوير المدن الصادر للشركة بتاريخ ١٢/٤/٢٠١٥

برقم (١٧٨) والمتضمن إسناد بيع قطعة الأرض رقم (١١) بالحى الخامس بمساحة ٢٧,٦٥ فدان

لإقامة مشروع عمرانى متكامل بمدينة الشروق لشركة مبانى للاستثمار العقارى (شركة مساهمة) ؛

- وعلى محضر الاستلام الابتدائى المحرر بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٩ للقطعة رقم (١١) بالحى الخامس بمدينة الشروق بمساحة ٢١, ٠٦, ١٦ م^٢ للشركة والمرفق به كارت الوصف للمشروع ؛
- وعلى طلب شركة مبانى للاستثمار العقارى الوارد بتاريخ ٢٠١٥/٦/٢٩ برقم (٤٧٩٤٢) للمراجعة واعتماد المخطط العام للمشروع لقطعة الأرض رقم (١١) بالحى الخامس بمدينة الشروق لإقامة مشروع عمرانى متكامل ومرفقاً به بعض المستندات (نماذج التوقيع - البرنامج الزمنى -) ؛
- وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية الوارد بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٠ برقم (٤٩٢١٨) والمرفق به نسخة من عقد البيع الابتدائى المبرم بين هيئة المجتمعات العمرانية وشركة مبانى للاستثمار العقارى بتاريخ ٢٠١٥/٧/٢٩ لإقامة مشروع عمرانى متكامل (عمارات وفيلات) بالقطعة رقم (١١) بالحى الخامس بمدينة الشروق ؛
- وعلى كتاب جهاز مدينة الشروق الوارد برقم (٤٩٣٢٦) بتاريخ ٢٠١٥/٨/١١ والمرفق به الموقف المالى والعقارى والتنفيذى ؛
- وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات الصادر برقم (٢٧٦٣٦) بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٧ لشركة مبانى للاستثمار العقارى والمتضمن موافاته بالمصاريف الإدارية ؛
- وعلى محضر الملاحظات على مشروع الشركة المؤرخ ٢٠١٥/٨/١٩ ؛
- وعلى كتاب الشركة بتاريخ ٢٠١٥/٨/٣٠ والمرفق به شيك بالمصاريف الإدارية المطلوبة ؛
- وعلى كتاب قطاع الشئون المالية والإدارية الوارد بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١٥ برقم (٤١١٨٩٣) والمرسل أصله للشركة والمتضمن استكمال مستندات دراسة الجدوى ؛
- وعلى كتاب الشركة الوارد بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٢ برقم (٨٦٥٢١) والمتضمن طلبه بإضافة الترخيم من الخارج لمنطقة الخدمات بالمشروع ؛
- وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات الصادر بتاريخ ٢٠١٥/١١/١ برقم (٣٦٩٩٣) لجهاز مدينة الشروق لمراجعة مدى استيفاء شرط ترك مسافة ٥٠ م بين عمارات المشروع وفيلات أى مشروع مجاور ؛

- وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات الصادر بتاريخ ٢٠١٥/١١/٥ برقم (٣٧٦٠٤) للسيدة المهندسة مقرررة لجنة التسعير لتحديد قيمة العلاوة نظير الترخيم من الخارج :
- وعلى كتاب جهاز مدينة الشروق الصادر برقم (١١٩٨٠) بتاريخ ٢٠١٥/١١/١١ لقطاع التخطيط والمشروعات والمتضمن الأبعاد التى تحقق مسافة الـ ٥٠ متراً بين عمارات المشروع وفيلات المشروعات المحيطة :
- وعلى كتاب الشركة الوارد بتاريخ ٢٠١٦/١/٥ برقم (٨١١٣) والمرفق به البرنامج الزمنى وتحديث لدراسة الجدوى بناءً على تعديل المخطط العام :
- وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات الصادر بتاريخ ٢٠١٦/١/٢١ برقم (٢٩٤١) لقطاع الشئون العقارية والتجارية بشأن موافاته بمدى سريان المدة المحددة المذكورة بالعقد بالبند الثامن من عدمه والمتضمنة مدة ستة أشهر لاستيفاء كافة المستندات والبرنامج الزمنى من تاريخ أمر الإسناد بتاريخ ٢٠١٥/٤/١٢ وأنه جارى الانتهاء من المراجعة الفنية :
- وعلى كتاب قطاع الشئون المالية والإدارية الوارد بتاريخ ٢٠١٦/٢/٧ برقم (٤٢٠٢١) والمتضمن بأن الشركة تقدمت بالمستندات اللازمة لاستصدار القرار الوزارى :
- وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية الصادر بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢١ برقم (٧٤٢٠) لجهاز المدينة بشأن عرض موقف مهلة استيفاء مستندات القرار الوزارى على اللجنة الفرعية بالجهاز :
- وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية الصادر بتاريخ ٢٠١٦/٣/٨ برقم (٢١٧) بشأن تحديد قيمة علاوة الترخيم من الخارج والمرسل أصله لجهاز المدينة :
- وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات الصادر برقم (١٧١٣٣) بتاريخ ٢٠١٦/٤/٢٠ لجهاز مدينة الشروق مرفقاً به عدد (٧) لوحات ولوحة A3 للمراجعة والتوقيع وموافاتنا بالموقف النهائى لكامل الأرض :

وعلى كتاب جهاز مدينة الشروق الصادر برقم (٦٣٨٢) بتاريخ ٢٠١٦/٥/٣ والمرفق به عدد (٧) لوحات بعد مراجعتها وتوقيعها متضمناً الموقف الكامل لقطعة الأرض المالى والعقارى للشركة وأنه جارى دراسة عرض القطعة على اللجنة الفرعية الرئيسية بالجهاز ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات الصادر لجهاز مدينة الشروق رقم (٢٢٨٣٧) بتاريخ ٢٠١٦/٥/٣٠ بخصوص الإفادة عن عرض موقف مهلة استيفاء مستندات القرار الوزارى على اللجنة الفرعية بالجهاز ؛

وعلى كتاب السيد المهندس المشرف على قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٨٢٤) بتاريخ ٢٠١٦/٨/٧ والخاص بقرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٥٥) بتاريخ ٢٠١٦/٨/١ باعتماد قرار اللجنة العقارية الفرعية بجهاز المدينة والمتضمن إعطاء الشركة مهلة شهر لنهوا إجراءات استصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع مع الالتزام بباقى التوقيتات المحددة للمشروع وتطبيق القواعد المعمول بها فى هذا الشأن ؛ وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة على اعتماد المشروع المقدم من الشركة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الشروق بعد مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدم من شركة مبانى للاستثمار العقارى المخصصة لها قطعة الأرض رقم (١١) بمساحة ٢٧,٦٥ فدان بالحى الخامس بمدينة الشروق لإقامة مشروع عمرانى متكامل (عمارات وفيلات) وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وكراسة الشروط التى تم التخصيص على أساسها ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٦/٨/٢٤ المعروضة علينا لاستصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قـرـر:

مادة ١ - يُعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١) بمساحة ٢٧,٦٥ فدان ، بما يعادل ٢١,٦٠٠,٠٦٠ م^٢ (فقط مائة وستة عشر ألفاً وستة أمتار مربعة و٢١/١٠٠ من المتر المربع لا غير) بالحى الخامس بمدينة الشروق والمخصصة لشركة مبانى للاستثمار العقارى لإقامة مشروع عمرانى متكامل (عمارات وفيلات) ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والاشتراطات البنائية المعمول بها والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٩/٧/٢٠١٥ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء فى تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بسداد المستحقات المالية نظير الترخيد من الخارج لمبنى الخدمات بالمشروع فى ضوء قرار اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (١٧) بتاريخ ٧/٣/٢٠١٦ ، وفى حالة عدم الالتزام تعتبر الموافقة ملغية .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مبانى المشروع وفق البرنامج الزمنى المعتمد وخلال أربع سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار وفى حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص اللازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالعقد المبرم مع الشركة وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من هذا القرار ووفقاً لشروطه المرفقة وطبقاً للجدول الزمنى المعتمد للمشروع .

مادة ٧ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو الوارد بكراسة الشروط .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادة ٩ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

الصادر باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع شركة مبانى للاستثمار العقارى

بقطعة الأرض رقم (١١) - الحى الخامس بمساحة ٢٧, ٦٢٠ فدان

لإقامة مشروع سكنى عمرانى متكامل

(فيلات - إسكان حضرى - عمارات) بمدينة الشروق

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٧, ٦٢٠ فدان ،

أى ما يعادل ٦, ٢١ م^٢١١٦٠٠٠ .

مكونات المشروع :

١ - الأراضى المخصصة للإسكان فيلات - (إسكان حضرى ٤٧, ٤٧ م^٢١٨٢٧٥

وعمارات ٢, ٣٩٧٣١ م^٢) بمساحة إجمالية ١٣, ٨١ فدان ، أى ما يعادل ٦, ٦٧ م^٢٥٨٠٠٠٠ ،

وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضى المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٢, ٤٤ فدان ، ما يعادل

١٤, ٢٤٩, ١٤ م^٢ ، وتمثل نسبة (٨, ٨٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضى المخصصة لمساحات خضراء وممرات المشاة بمساحة ٢, ٢٦ فدان ،

أى ما يعادل ٤٤, ٩٥٢٥ م^٢ ، وتمثل نسبة (٨, ٢٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٤, ٤٤ فدان ، أى ما يعادل

٦٢, ١٨٦٢٧ م^٢ ، وتمثل نسبة (١٦, ٠٦٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٥ - الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٤, ٦٧ فدان ، أى ما يعادل

٣٤, ١٩٥٩٧ م^٢ ، وتمثل نسبة (١٦, ٨٩٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

أولاً - الإسكان على مستوى المشروع :

- ١ - نسبة أراضى الإسكان لا تزيد عن (٥٠٪) من إجمالى مساحة المشروع .
 - ٢ - تبلغ مساحة الأراضى السكنية ٦٧, ٦٧, ٦٠٠ م^٢ .
 - ٣ - يتكون المشروع من عدد (٣٥) قطعة أرض سكنية (فيلا - توين - تاون) بمساحات تتراوح من ١٧, ١٧ م^٢ إلى ٩٦١, ١٠ م^٢ ، وعدد (٢٠) عمارة سكنية .
 - ٤ - الكثافة المسموح بها لكامل أرض المشروع (عمارات - فيلات) = ١٠٠ ش/ف .
- جدول قطع الأراضى السكنية (فيلات - توين هاوس - تاون هاوس) :

الارتفاع	نوع النموذج	عدد الوحدات	مسطح قطعة الأرض م ^٢	رقم القطعة
أرضى + أول	تاون	٤	٩٦١, ١٠	١
	توين	٢	٥١٧, ٨١	٢
	توين	٢	٥٥٨, ٥٧	٣
	توين	٢	٥٧٢	٤
	توين	٢	٤٧٧, ٨٧	٥
	توين	٢	٥٧٢, ٥٠	٦
	توين	٢	٦٠٢, ٥٤	٧
	توين	٢	٤٩٨, ٦٥	٨
	توين	٢	٥٧٣, ٨٢	٩
	توين	٢	٥٧٣, ١٥	١٠
	توين	٢	٥٥١, ٢١	١١
	توين	٢	٧٠٠, ٦٠	١٢
	توين	٢	٥٤٩, ١٤	١٣
	توين	٢	٥٦٨, ٧٢	١٤
	توين	٢	٥٦٧, ٩٦	١٥
	توين	٢	٥٦٦, ٤٢	١٦
	توين	٢	٥٧٦, ٢٦	١٧

الارتفاع	نوع النموذج	عدد الوحدات	مسطح قطعة الأرض م ^٢	رقم القطعة	
أرضى + أول	توين	٢	٥٨٨,٢٥	١٨	
	توين	٢	٥٧٨,٠٣	١٩	
	توين	٢	٥٦٦,٧٤	٢٠	
	توين	٢	٥٦٧,٠٧	٢١	
	فيلا	١	٣٦٥,٠٨	٢٢	
	فيلا	١	٣٦٥,١٧	٢٣	
	فيلا	١	٣٦٥,٢٦	٢٤	
	فيلا	١	٣٦٥,٢٥	٢٥	
	توين	٢	٥٤٨,٥٣	٢٦	
	توين	٢	٥٧١,٩٣	٢٧	
	توين	٢	٥٣٢,٨٩	٢٨	
	توين	٢	٥٧٢	٢٩	
	فيلا	١	٣٨١,١٦	٣٠	
	فيلا	١	٣٨١,١٦	٣١	
	فيلا	١	٣٨١,٦٨	٣٢	
	فيلا	١	٣٧٧	٣٣	
	فيلا	١	٣٧٧	٣٤	
	فيلا	١	٤٠٢,٩٧	٣٥	
			٦٢	٢م ١٨٢٧٥,٤٧	

الاشتراطات البنائية لقطع الأراضى (فيلات + توين + تاون هاوس) :

الأراضى المخصصة للإسكان بمساحة ٤٧,٤٧م^٢ من إجمالي مساحة أرض المشروع .

المساحة المسموح بالبناء (F. P.) لا تزيد عن (٤٠٪) من المساحة المخصصة للإسكان

لكل قطعة أرض .

الردود : أمامى ٤م ، جانبى ٣م ، خلفى ٦م .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية .

الارتفاع المسموح به (أرضى + أول) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من قبل وزارة الدفاع بالمنطقة .

يسمح بعمل غرف مرافق الخدمات بدور السطح على مساحة (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى بالأراضى السكنية بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية .
النماذج المخصصة للعمارات :

النموذج	عدد العمارات	مسطح الدور الأرضى م ^٢	إجمالى عدد الوحدات بالنموذج	الإجمالى لعدد الوحدات	إجمالى المساحات المبنية لكل نموذج م ^٢	الارتفاع
A	١٩	٩٩٣,٢٨	٢٩	٥٥١	١٨٨٧٢,٣٢	بدروم +
B	١	٩٩٣,٢٨	٢٩	٢٩	٩٩٣,٢٨	أرضى + ثلاثة أدوار
الإجمالى				٥٨٠	١٩٨٦٥,٦	

إجمالى أراضى العمارات = $(١٠٠ \times ١٩٨٦٥,٦) \div ٥٠ = ٣٩٧٣١,٢$ م^٢ .

الاشتراطات البنائية للعمارات :

أقصى ارتفاع مسموح به بدروم + أرضى + ثلاثة أدوار متكررة بما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من قبل وزارة الدفاع بالمنطقة .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل موقف سيارة لكل وحدة سكنية .

إجمالى عدد الوحدات ٥٨٠ وحدة .

يسمح بعمل غرف مرافق الخدمات بدور السطح على مساحة (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى

بالأراضى السكنية بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية .

ثانياً - الخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٢,٤٤ فدان ، أى ما يعادل ١٤,٢٤٩,١٤ م^٢ ، وتمثل نسبة (٨,٨٣٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالى :

الاشتراطات البنائية			المساحة م ^٢	نوع النشاط	النشاط
الردود	الارتفاع	النسبة البنائية			
٦ أمتار من جميع الجهات	أرضى + دورين	٣٠٪	١٠,٢٤٩,١٤	إدارى + تجارى يحتوى على مصلى	منطقة خدمات

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

تقدمت الشركة بطلب تخديم مناطق الخدمات الواقعة على الطرق الخارجية وذلك من الخارج ، على أن يتم سداد العلاوة التى تحددها اللجنة المختصة بالتسعير .
نسبة الأراضى المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من مساحة أرض المشروع للاستخدامات الخدمية لقاطنى المشروع .

- يتم ترك ما لا يقل عن ٨ أمتار بين حد المبنى للعمارات وأرض النشاط للخدمات .
- يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل موقوفى سيارة / ٥٠ م^٢ مبانٍ مغلقة خدمات .
- يتم ترك ردود لا يقل عن ٦ م من جميع الاتجاهات .

بالتفويض

محمود إدريس الشاذلى

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (فيلات - توين - تاون هاوس) (أرضى + أول) ، ويسمح بإقامة دور البدروم وفقاً للأنشطة المصرح بها ، على أن تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قِبَل هيئة عمليات القوات المسلحة .
- ٢ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (عمارات) (أرضى + ثلاثة أدوار) ، ويسمح بإقامة دور البدروم وفقاً للأنشطة المصرح بها ، على أن تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قِبَل هيئة عمليات القوات المسلحة .
- ٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاعات - ردود) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥ - **غرف مرافق الخدمات بالسطح بالمباني السكنية :** هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تُكوّن فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على ألا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى .
- ٦ - تتولى شركة مباني للاستثمار العقارى على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من : (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورفضها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمنى والمعتمد من الهيئة .
- ١٣ - تلتزم الشركة بأخذ موافقة جهات الاختصاص قبل البدء فى التنفيذ .
- ١٤ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات للإسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار للسيارات بواقع موقفى سيارة لكل ٢٥٠م^٢ من المباني المغلقة .

١٥ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .





طرف ثانٍ

طرف أول

بالتفويض

(إمضاء)

محمود إدريس الشاذلى



مبنى أبنية الإسكندرية - الإسكندرية

رقم	الاسم	المهنة	الدرجة
١	محمد عبد السلام	مهندس	مهندس
٢	عبد الوهاب	مهندس	مهندس
٣	إبراهيم	مهندس	مهندس
٤	عبد الحليم	مهندس	مهندس
٥	عبد الباقى	مهندس	مهندس

مبنى الإسكندرية - الإسكندرية

رقم	الاسم	المهنة	الدرجة
١	محمد عبد السلام	مهندس	مهندس
٢	عبد الوهاب	مهندس	مهندس
٣	إبراهيم	مهندس	مهندس
٤	عبد الحليم	مهندس	مهندس
٥	عبد الباقى	مهندس	مهندس

مبنى الإسكندرية - الإسكندرية

المهندس محمد عبد السلام

المهندس عبد الوهاب

المهندس إبراهيم

المهندس عبد الحليم

المهندس عبد الباقى

المهندس محمد عبد السلام

المهندس عبد الوهاب

المهندس إبراهيم

المهندس عبد الحليم

المهندس عبد الباقى

رقم	الاسم	المهنة	الدرجة
١	محمد عبد السلام	مهندس	مهندس
٢	عبد الوهاب	مهندس	مهندس
٣	إبراهيم	مهندس	مهندس
٤	عبد الحليم	مهندس	مهندس
٥	عبد الباقى	مهندس	مهندس

مبنى الإسكندرية - الإسكندرية

المهندس محمد عبد السلام

المهندس عبد الوهاب

المهندس إبراهيم

المهندس عبد الحليم

المهندس عبد الباقى

المهندس محمد عبد السلام

المهندس عبد الوهاب

المهندس إبراهيم

المهندس عبد الحليم

المهندس عبد الباقى

تمت تصديق هذا المشروع من قبل اللجنة المختصة بتاريخ ١٠/١٠/٢٠١٦م الموافق ١٠/١٠/٢٠١٦م
 المهندس محمد عبد السلام

مبنى الإسكندرية - الإسكندرية

المهندس محمد عبد السلام

المهندس عبد الوهاب

المهندس إبراهيم

المهندس عبد الحليم

المهندس عبد الباقى


المهندس محمد عبد السلام

المهندس عبد الوهاب

المهندس إبراهيم



المهندس عبد الحليم

المهندس عبد الباقى



إمارة الشارقة

محافظة عجمان



رئيس الوزراء
محمد بن راشد آل مكتوم

وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية
عبدالله بن محمد العبدان

١٣

٢٠١٧